

قرار :

مادة ١ - يعنى أعضاء البعثة المصرية مقاومة المحراد بالملكة العربية السعودية موسم ١٩٥٧-١٩٥٨ من شرط المدة المنصوص عنه في المادة ١٨ من لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال الصادرة بالقرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ مع منحهم بدل السفر المقرر طول مدة عملهم باللامورية

مادة ٢ - على وزيرى الزراعة والخزانة ، تنفيذ هذا القرار ، كل فيما يخصه

صدر براسة الجمهورية في ٢٩ صفرة ١٣٧٨ (١٣ سبتمبر ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٠٣ لسنة ١٩٥٨

بشأن إقرار ماتم من صرف علاوة الخطر إلى بعض الأفراد من القوات البحرية في المدة السابقة لصدور القرار الجمهوري رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٥٧ بتقرير هذه العلاوة (إقليم مصر)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٥٧ بمنع العمال الذين يتعرضون للخطر المواد المتفجرة وكذلك أفراد القوات البحرية الذين يقومون بازالة الألغام البحرية أو بما في منطقة الألغام البحرية علاوة خطر بالغتان المقرونة بقرار مجلس الوزراء الصادر في ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٥٥

قرار :

مادة ١ - يعتمد ما تم صرفه من علاوة الخطر إلى بعض الأفراد من القوات البحرية الذين قاما بتطهير منطقة الذهاب والسويس من الألغام البحرية التي تسببت عن المدوان الثلاثي في المدة من أول نوفمبر ١٩٥٦ حتى ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٥٧ تاريخ صدور القرار الجمهوري رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٥٧

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٢٩ صفرة ١٣٧٨ (١٣ سبتمبر ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٠١ لسنة ١٩٥٨

بشأن إقرار ماتم صرفه من بدل عدوى بواقع ٥ جنيهات في الشهر لكل من يشغل من الكباوين (وظيفة كباوى حبوى) (إقليم مصر)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

قرار :

مادة ١ - يعتمد إقرار ماتم صرفه من بدل عدوى بواقع ٥ جنيهات في الشهر لكتل من يشغل من الكباوين (وظيفة كباوى حبوى) خلاف ما يقتضى به قرار مجلس الوزراء الصادر بتاريخ ٢٣ يونيو سنة ١٩٤٣ مع استثناء صرفه لهم بعد أن حددت وظائفهم بميزانية

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٢٩ صفرة ١٣٧٨ (١٣ سبتمبر ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٠٢ لسنة ١٩٥٨

بشأن إعفاء أعضاء بعثة مقاومة المحراد المصرية، موسم ١٩٥٨-١٩٥٧ بالملكة العربية السعودية من شرط المدة المنصوص عنه في المادة ١٨ من لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال الصادرة بالقرار الجمهوري رقم ٤١ في ١٨ يناير سنة ١٩٥٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وطبق للقرار الجمهوري رقم ٩٥٨ لسنة ١٩٥٧ والقرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨